

## قرر :

مادة ١ - ترفع ثمانى وظائف لمديرى منطقة بميزانية وزارة الإسكان والمرافق (الشئون البلدية والقروية سابقاً) للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ من الدرجة الأولى الفنية (٦ من القسم المدنى وواحدة من القسم الميكانيكى وواحدة من القسم المعادى) إلى درجة مدير عام بتكليف قدرها ١٦٠٠ ج (ألف وستمائة جنيه) مقابل زيادة المستبعد للنظر عدم صرفه من جملة الباب الأول بهذا القدر

مادة ٢ - تخصص الوظائف المشار إليها لمحافظات الغربية والدقهلية والبحيرة والشرقية والاسماعية والمنيا والمنوفية والبلية ، ويرفع الاعتماد الموزع بمقتضى القرار الجمهورى رقم ١٠٩٨ لسنة ١٩٦١ بالباب الأول بميزانية وزارة الإسكان والمرافق لكل من المحافظات المذكورة بمبلغ ١٠٠ ج (مائة جنيه) تدبر من وفور الباب الأول من ميزانية الوزارة المذكورة لمواجهة تكاليف الرفع في النصف الباقي من السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ وعلى أن يستمر إدراج درجات الوظائف المعرفة على سبيل التذكرة بميزانية وزارة الإسكان والمرافق .

مادة ٣ - يوزع مبلغ ١٨٧٥ جنيهها (ألف وثمانمائة وخمسة وسبعين جنيها) من اعتمادات الباب الأول لميزانية وزارة الإسكان والمرافق للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ على محافظات قنا وسوهاج والقليوبية بالتساوى وذلك قيمة تكاليف ثلاثة وظائف مدير عام في النصف الباقي من السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ، تنقل من الوزارة وتخصص لمحافظات المشار إليها . على أن تبقى هذه الدرجات على سبيل التذكرة بميزانية وزارة الإسكان والمرافق .

مادة ٤ - تعديل تسمية وظائف "مديرى بلدات" الواردة بميزانية وزارة الإسكان والمرافق للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ إلى "مديرى الإدارات الهندسية" وتخفيض هذه الوظائف بمحالى مدن المحطة الكبرى والمنصورة وطنطا ودمياط والراقة برقق وأسيوط والاسماعية والمنيا من درجة مدير عام إلى الدرجة الأولى الفنية العالمية مقابل خفض المستبعد للنظر تحصيله نظير تأدية خدمات بقيمة هذا التخفيف وقدره ١٦٠٠ ج (ألف وستمائة جنيه) .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٢٥ لسنة ١٩٦٢

بشأن تخصيص مبلغ ٢٥٠٠٠ ج لتسوية الحساب المدين المفتوح بالبنك المركزى المصرى لصالح وزارة الإسكان والمرافق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٠٣١ لسنة ١٩٦١ بربط الميزانية الإنتاجية لسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٧١ لسنة ١٩٦٢

قرر :

مادة ١ - يعتمد في الميزانية الإنتاجية لسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ تخصيص مبلغ ٢٥٠٠٠ ج (مليونان ونصف من الجنيهات) من اعتماد الـ ١٤٩٨,٢٠٠ ج (أحد عشر مليونا وأربعمائة وثمانون وسبعين ألف ومائة جنيه) الوارد بالميزانية المذكورة تحت الفرع ٧٣ (مشروعات إنتاجية مختلفة) وذلك لتسوية الحساب المدين المفتوح بالبنك المركزى المصرى لصالح وزارة الإسكان والمرافق بمقتضى القرار الجمهورى رقم ٢٧١ لسنة ١٩٦٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٢٩ لسنة ١٩٦٢

بشأن تعديل بعض الدرجات في ميزانية وزارة الإسكان والمرافق المحافظات.

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ وعلى القرار الجمهورى رقم ١٠٣٠ الخاص بربط ميزانية الدولة لسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٢

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٠٩٨ لسنة ١٩٦١ بشأن قفل وتوزيع وظائف واعتمادات الميزانية العادية والإنتاجية لوزارة الإسكان والمرافق (وزارة الشئون البلدية والقروية سابقاً) لسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ،

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر